

Distr.: Limited
3 November 2003
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والخمسون
اللجنة الأولى

البند ٧٣ من جدول الأعمال
نزع السلاح العام والكامل

إسبانيا، أستراليا، إستونيا، ألبانيا، ألمانيا، أوزبكستان، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، البوسنة والمهرسك، بولندا، تونغا، جزر سليمان، جزر مارشال، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جورجيا، الدانمرك، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، سويسرا، الصومال، صربيا والجبل الأسود، فرنسا، فنلندا، كرواتيا، لاتفيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، مالطة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النرويج، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان: مشروع قرار منقح

تحسين فعالية أساليب عمل اللجنة الأولى

إن الجمعية العامة،

إذ تعرب عن بالغ القلق إزاء التهديدات القائمة المهددة بالسلم والأمن الدوليين والتهديدات الجديدة التي ظهرت في أعقاب ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١،

وإذ تؤكد من جديد دور اللجنة الأولى التابعة للجمعية العامة في معالجة قضايا نزع السلاح وقضايا الأمن الدولي ذات الصلة، وفقا للمهام والصلاحيات المنوطة بالجمعية العامة في صون السلم والأمن الدوليين، بما في ذلك المبادئ التي تحكم نزع السلاح وتنظيم التسليح، على النحو المنصوص عليه في الفقرة ١ من المادة ١١ من ميثاق الأمم المتحدة،

وإذ ترى أن من شأن تحسين أساليب عمل اللجنة الأولى أن يكمل ويسر الجهد الأوسع نطاقا المبذول لتنشيط أعمال الجمعية العامة،



وإذ تشير في هذا الصدد إلى تقارير الأمين العام ذات الصلة وقرارات الجمعية العامة بهذا الشأن، وكذلك إلى العملية الجارية في إطار المشاورات غير الرسمية المفتوحة للجمعية العامة بكامل هيئتها بشأن تنشيط أعمال الجمعية العامة التي يرأسها رئيسها، وإذ تسعى إلى المساهمة في هذا الجهد،

١ - **تطلب** إلى الأمين العام، أن يلتزم، في حدود الموارد المتاحة، آراء الدول الأعضاء بشأن مسألة تحسين فعالية أساليب عمل اللجنة الأولى، وأن يعد تقريراً يجمع ويرتب فيه آراء الدول الأعضاء بشأن الخيارات المناسبة، وأن يقدمه إلى الجمعية العامة لتنظر فيه خلال دورتها التاسعة والخمسين؛

٢ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها التاسعة والخمسين بنداً بعنوان "تحسين فعالية أساليب عمل اللجنة الأولى".